

القرار ١٩٥٤ (الدورة ١٨)

مسألة باسوتولاند وبتشوانالاند وسوازيلاند

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٨١٧ (الدورة ١٧) المتخذ في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ بشأن اقاليم باسوتولاند وبتشوانالاند وسوازيلاند وفقا لاحكام قراراتها التالية :
قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، وقرارها ١٦٥٤ (الدورة ١٦) المتخذ في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦١ ، وقرارها ١٨١٠ (الدورة ١٧) المتخذ في ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ،

وقد نظرت في الجزء المتعلق باسوتولاند وبتشوانالاند وسوازيلاند من تقرير اللجنة الناصحة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،

وان تأسف لان الدولة القائمة بالادارة لم تتخذ التدابير الفعالة اللازمة لتنفيذ احكام القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) والقرار ١٨١٧ (الدورة ١٧) ،

وان تعلم ان حكومة جمهورية افريقيا الجنوبية باقية على ادعائها وجوب نقل هذه الاقاليم الى افريقيا الجنوبية وعلى مطالبتها بذلك ،

وان تشير الى الاعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٨١٧ (الدورة ١٧) والمفيد بأن الامم المتحدة ستعتبر كل محاولة لضم باسوتولاند او بتشوانالاند او سوازيلاند او لارتكاب اي تعدد على سلامتها الاقليمية عملا عدوانيا يشكل خرقا لميثاق الامم المتحدة ،

وان تأخذ بعين الاعتبار الاحوال الاقتصادية والمالية والاجتماعية غير المرضية القائمة في هذه الاقاليم الثلاثة وحاجتها الملحة الى المساعدة الخارجية ،

١- تؤكد من جديد حق شعوب باسوتولاند وبتشوانالاند وسوازيلاند ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ؛

٢- وتكرر طلبها الى الدولة القائمة بالادارة اتخاذ الخطوات الفورية اللازمة لـ
جميع الراضي المأخوذة من السكان الاهليين اليهم ، ايا كان شكل هذا الاخذ او ذريعته ؛

٣- وتطلب من جديد الى الدولة القائمة بالادارة القيام فورا بعقد مؤتمر دستوري لكل اقليم من الاقاليم الثلاثة ، تشترك فيه جميع الهيئات الممثلة لجميع الآراء ، لوضع الترتيبات الدستورية الديمقراطية المؤدية الى اجراء انتخابات عامة على اساس الاقتراع العام يعقبها
نيلا الاستقلال فورا ؛

(١) المرجع الاخير ، الفصل التاسع .

٤- وتنذر رسميا حكومة جمهورية افريقيا الجنوبية بأن اية محاولة لضم تلك الاقاليم الثلاثة او التعدى على سلامتها الاقليمية ستعتبر عملا عدوانيا ؛

٥- وتلتزم من الامين العام تزويد تلك الاقاليم ، عن طريق برامج الامم المتحدة للتعاون التقني والوكالات المتخصصة ، بالمساعدة الاقتصادية والمالية والتقنية المتناسبة مع حاجاتها الخاصة .

الجلسة العامة ١٢٧٧

١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣

القرار ١٩٥٥ (الدورة ١٨)

مسألة غيانا البريطانية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، وقرارها ١٦٥٤ (الدورة ١٦) المتخذ في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦١ ، وقرارها ١٨١٠ (الدورة ١٧) المتخذ في ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ،

وقد نظرت في الجزء المتعلق بغيانا البريطانية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،

وان تلاحظ مع الاسف الشديد ان حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لم تسمح بزيارة غيانا البريطانية للجنة الفرعية المنشأة ، بناء على اقتراح حكومة غيانا البريطانية وحزب المعارضة الرئيسي كليهما ، للعمل مع الاطراف المعنية على التماس انسحاب الحارق والوسائل لتمكين غيانا البريطانية من نيل الاستقلال دون تأخير ،

وان تذكر ان زعماء غيانا البريطانية الذين مثلوا امام اللجنة الخاصة قد اعبوا عن رغبة شعب غيانا البريطانية في الاستقلال دون تأخير ،

وان تحيل علما بالنبذة ٦٥ من تقرير اللجنة الفرعية المعنية بغيانا البريطانية (٢) ، الذي اقرته اللجنة الخاصة والذي دعا حكومة المملكة المتحدة الى بذل قصارىها لتمكين غيانا البريطانية من نيل الاستقلال في اقرب وقت ممكن دون اى قيد او شرط ، وفقا للفقرة ٥ من القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) ،

(١) المرجع الاخير ، الفصل العاشر .

(٢) المرجع الاخير ، الفصل العاشر ، التذييل .